فرض غرامة مئتي ألف دينار على المخالفين من سائقي عجلات الحمل

أعلنت مديرية المرور العامة، عن فرض غرامة 200 الف دينار على المخالفين من سائقي عجلات الحمل.

وقال مدير شعبة الاعلام بالمديرية العقيد الحقوقي حيدر شاكر محمد في تصريح للوكالة الرسمية وتابعته المطلع، ان:"مديرية المرور العامة تعمل بقانون رقم 8 سنة 2019، والذي حدد غرامة قدرها 200 الف دينار وفق المادة 25 منه على اصحاب مركبات الحمل الذين لا يلتزمون بالقواعد الاصولية وتغطية الحمولة بشكل صحيح".

وأضاف أن:"عدم تغطية الحمولة من قبل أصحاب مركبات الحمل التي تنقل مواد البناء يؤثر على المارة"، داعياً:"أصحاب المركبات الى الالتزام تغطية الحمولة".